

بحار الأنوار

- [383] على ترك الزكاة لهلكوا، وإن اﻻ ليدفع بمن يحج من شيعتنا عمن لا يحج منهم ولو اجتمعوا على ترك الحج لهلكوا، وهو قول اﻻ تعالى: " ولولا دفع اﻻ الناس بعضهم ببعض لفسدت الارض ولكن اﻻ ذو فضل على العالمين " (1) فواﻻ ما أنزلت إلا فيكم، ولا عني بها غيركم (2).
- 7 - ختم: عن ربعي، عن عمر بن يزيد قال: سمعت أبا عبد اﻻ عليه السلام يقول: ما عذب اﻻ قرية فيها سبعة من المؤمنين (3). 8 - نهج: قال عليه السلام: يا ابن آدم إذا رأيت ربك سبحانه يتابع عليك نعمه وأنت تعصيه فاحذره (4). وقال عليه السلام: في كلام له: الحذر الحذر فواﻻ لقد ستر حتى كأنه غفر (5). وقال عليه السلام: كم من مستدرج بالاحسان إليه، ومغرور بالستر عليه، ومفتون بحسن القول فيه، وما ابتلى اﻻ أحدا بمثل الاملاء له (6). وقال عليه السلام: أيها الناس ليراكم اﻻ من النعمة وجلين كما يراكم من النعمة فرقين، إنه من وسع عليه في ذات يده، فلم ير ذلك استدراجا فقد أمن مخوفا ومن ضيق عليه في ذات يده فلم ير ذلك اختبارا فقد ضيع مأمولا (7).
-
- (1) البقرة: 251. (2) تفسير العياشي ج 1 ص 135. (3) الاختصاص: 30. (4) نهج البلاغة الرقم 24 من الحكم. (5) نهج البلاغة الرقم 29 من الحكم. (6) نهج البلاغة الرقم 116 من الحكم. (7) نهج البلاغة الرقم 358 من الحكم (*).
-